

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٥٠٢ لسنة ٢٠١٦

بتحويل بعض العاملين بإدارة المناجم والمحاجر لمحافظة الأقصر

صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة رقم (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٤ بشأن الشروة المعدنية ؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ محافظ الأقصر رقم (٤٩٥) المؤرخ ٢٠١٥/١٢/٥ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُحَوَّلُ العاملون بإدارة المناجم والمحاجر الذين يقومون بالتفتيش والمراقبة على أعمال المحاجر بمحافظة الأقصر الآتية أسماؤهم - كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٤ بشأن الشروة المعدنية ، وهم :

م	الاسم	الوظيفة
أولاً - المهندسون الجيولوجيون		
١	بهاء الدين محمد بغدادى	مدير عام الإدارة
٢	محمد عيسى ابراهيم	وكيل الإدارة
٣	منى عيسى مششرقى	مهندس جيولوجى

الوظيفة	الاسم	م
ثانياً - المشرفون الفنيون		
مشرف فنى	أحمد أبو الحجاج خليل	١
مشرف فنى	وليد أبو الحجاج محمود	٢

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ،
ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٦/٢/١٥

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند